

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email: Codex@fao.org Facsimile: +39(06)5705 4593

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثامنة والعشرون

روما، إيطاليا، 4-9 يوليو/تموز 2005

تقرير الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

مقر منظمة الأغذية والزراعة، روما، 9-11 فبراير/شباط 2005

بيان المحتويات

رقم الصفحة

4	مقدمة
5	الموافقة على جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)
5	التخطيط الاستراتيجي للهيئة (البند 2 من جدول الأعمال)
11	الاستعراض التقييمي للمقترحات بشأن العمل الجديد ورصد سير العمل في وضع المواصفات (البند 3 من جدول الأعمال)
13	المسائل الناشئة عن تقارير اللجان وأفرقة المهام التابعة لهيئة الدستور الغذائي (البند 4 من جدول الأعمال)
16	المشروع وحساب الأمانة المشتركان بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي (البند 5 من جدول الأعمال)
19	المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 6 من جدول الأعمال)
24	العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى (البند 7 من جدول الأعمال)
26	مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي (البند 8 من جدول الأعمال)
26	أية مسائل أخرى (البند 9 من جدول الأعمال)
28	المرفق
28	قائمة المشاركين

مقدمة

1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي دورتها الخامسة والخمسين في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما من 9 إلى 11 فبراير/شباط 2005، برئاسة الدكتور Stuart Slorach (السويد)، رئيس هيئة الدستور الغذائي. وحضر الاجتماع نواب الرئيس الثلاثة للهيئة وأعضاء في اللجنة التنفيذية منتخبون على أساس التوزيع الإقليمي من كل من آسيا، أفريقيا، أوروبا، أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، الشرق الأدنى، أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادي. وحضر بصفة مراقب المنسقون في آسيا، أوروبا، الشرق الأدنى، أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادي. وترد في المرفق بهذا التقرير القائمة الكاملة بأسماء المشاركين.

2- وافتتح الدورة السيد Hartwig de Haen، المدير العام المساعد، مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في المنظمة. وأشار السيد de Haen إلى أنه عقب التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي، أعد فريق من الاستشاريين الدوليين تقريراً أولياً عن استعراض هيكل لجان الدستور الغذائي. ودعا الأعضاء في اللجنة التنفيذية إلى إعطاء توجيهات غير متحيزة ومستنيرة بهذا الشأن كي يتسنى رفع تقرير نهائي منقح ومحسن يتضمن توصيات عملية إلى الدورة التالية للهيئة. كما أشار السيد de Haen إلى أن اللجنة التنفيذية تستعرض، للمرة الأولى، حالة أعمال وضع المواصفات بوجه عام في الهيئة وترصد التقدم المحرز فيها. وأبدى أمله في أن تفضي هذه الأعمال إلى إعطاء الهيئة توجيهات عن سبل استخدام ما توافر من موارد للمسائل ذات الأولوية من خلال تبسيط الأعمال التي تضطلع بها الأجهزة الفرعية للهيئة حيثما أمكن ذلك. وشدد السيد de Haen على أن مشروع وحساب الأمانة المشتركين بين المنظمين لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي يحظى بنجاح كبير حتى الآن من خلال مساعدة المندوبين من البلدان النامية على المشاركة فعلياً في اجتماعات الدستور الغذائي. ودعا اللجنة إلى توجيه رسالة واضحة إلى الجهات المانحة الحالية والمحتملة لزيادة مساهماتها في حساب الأمانة.

3- وأعطى الدكتور Jorgen Schlundt، مدير مصلحة سلامة الأغذية، منظمة الصحة العالمية، ملاحظات افتتاحية نيابة عن الدكتورة Kerstin Leitner، المدير العام المساعد لمنظمة الصحة العالمية. ولفت انتباه اللجنة التنفيذية إلى أن منظمة الصحة العالمية اعتبرت سلامة الأغذية مجالاً ذا أولوية في قرار جمعية الصحة العالمية الشهير الخاص بسلامة الأغذية والصادر عام 2000. وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنه من الأهمية بمكان أن تتواءم أنشطة الدستور الغذائي مع توجهات سياسات الصحة العامة التي حددتها جمعية الصحة العالمية واعتبر أنه يتعين على الدستور الغذائي إحراز تقدم بالنسبة إلى القضايا الرئيسية الثلاث التي أشار إليها تقييم الدستور الغذائي وهي: التركيز أكثر على المسائل الصحية؛ تشريع عملية وضع المواصفات؛ وتفعيل مشاركة البلدان في عمليات الدستور الغذائي. وفي إشارة إلى مشروع قرار جمعية الصحة العالمية الذي أعده المجلس التنفيذي في يناير/كانون الثاني 2005، أبلغ الممثل للجنة أن جمعية الصحة العالمية ستكون مدعوة في مايو/أيار 2005 إلى الطلب إلى المدير العام لمنظمة الصحة العالمية إصدار توجيهاته عن سبل مساهمة هيئة الدستور الغذائي في التنفيذ الكامل لسياسات الصحة العامة على الصعيد الدولي

في إطار مهامها التشغيلية. وسيشكل هذا جزءاً من المشورة العامة التي تسديها منظمة الصحة العالمية لأعمال الدستور الغذائي. وتمتّى ممثل منظمة الصحة العالمية في الختام دوام النجاح للجنة في مداولاتها.

الموافقة على جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

4- وافقت اللجنة التنفيذية على اقتراح أمانة الدستور الغذائي بشأن إمكانية إعداد ملخص عما ورد من ردود على الرسالة الدورية المتعلقة بتوزيع وثائق الدستور الغذائي في إطار البند 9 من جدول الأعمال "ما يستجد من أعمال" ووافقت على دراسة البند 4 قبل البند 3 من جدول الأعمال. وعلى ضوء هذه التغييرات، وافقت اللجنة التنفيذية على جدول الأعمال المؤقت ليكون جدولاً لأعمال الدورة.

5- ووافقت اللجنة التنفيذية على أن يشارك فريق الاستشاريين (السيدة Eve Kasirye-Alemu من أوغندا، السيدة مريم عبد اللطيف من ماليزيا، السيد L. Robert Lake من الولايات المتحدة الأمريكية والسيد Grant Meekings من المملكة المتحدة)، الذين يعملون على استعراض هيكل لجان الدستور الغذائي واختصاصات اللجان وأفرقة المهام التابعة للدستور الغذائي في مناقشة البند 2(ج) من جدول الأعمال.

التخطيط الاستراتيجي للهيئة (البند 2 من جدول الأعمال)

(أ) إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013²

6- استذكرت اللجنة التنفيذية أنّ الهيئة كانت قد وافقت، في دورتها السابعة والعشرين، على بدء إعداد خطة استراتيجية جديدة للفترة 2008-2013 وأوصت بأن تناقش اللجنة التنفيذية في دورتها الحالية، هيكل الخطة وشكلها بالإضافة إلى سبل المضي قدماً في بلورة الخطة.

7- وعرضت الأمانة على اللجنة التنفيذية الوثيقة CX/EXEC 05/55/2 Part I التي تتضمن اقتراحات عن هيكل وشكل الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013، فضلاً عن عملية إعداد الخطة الاستراتيجية وجدولها الزمني.

¹ الوثيقة CX/EXEC 05/55/1.

² الوثيقة CX/EXEC 05/55/2 Part I.

شكل الخطة الاستراتيجية وهيكلها

8- تدارست اللجنة الخطة الاستراتيجية الجديدة التي تتألف من ثلاثة أجزاء: الجزء الأول (الجزء 1) عرض عام للأهداف على مستوى الهيئة ككل؛ الجزء الثاني (الجزء 2) يتضمن قائمة بالنتائج التي يمكن تحقيقها في مجالات العمل ذات الأولوية لكل من الأجهزة الفرعية؛ والجزء الثالث (الجزء 3) يحدد الحدود الزمنية للأنشطة التي تضطلع بها الأجهزة الفرعية مع بيان الحد الزمني لكل نشاط من الأنشطة الجاري تنفيذها والتواتر المقرر لعقد اجتماعات الأجهزة الفرعية، بالإضافة إلى مدى ارتباطها بالنتائج المشار إليها في الجزء 2.

9- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى أهمية التوجه العام الصادر على مستوى الهيئة، مع الاعتراف بضرورة أخذ الأولويات المتفق عليها على مستوى اللجان في الحسبان، خاصة في الجزء 2 من الخطة الاستراتيجية. وأشار أيضاً إلى ضرورة أن تكون الخطة، حال وضعها، مرشداً لأعمال الأجهزة الفرعية بصورة مفيدة وعملية.

10- كذلك وافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة تحديث الجزء الثالث من الخطة بشكل منتظم بفضل الإسهامات المناسبة من الأجهزة الفرعية، وأن يتم ذلك بشكل يسهل على اللجنة التنفيذية تادية وظيفة إدارة المواصفات الموكلة إليها. ولاحظت اللجنة التنفيذية أنه من المفيد تضمين هذا الجزء أيضاً معلومات عن إسداء المشورة العلمية المرتبطة بمشاريع مواصفات محددة أو نصوص ذات الصلة قيد الإعداد.

11- وأكدت اللجنة أن الإطار الاستراتيجي الحالي وكذلك عناصر مشروع الخطة المتوسطة الأجل للفترة 2003-2007 سيشكلان معاً قاعدة قيمة لإعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013.

عملية إعداد الخطة الاستراتيجية وجدولها الزمني

12- أيدت اللجنة التنفيذية بوجه عام العملية والجدول الزمني المقترحين في وثيقة العمل. ووافقت اللجنة على أن تتولى جماعة عمل، تضم الرئيس وثلاثة نواب للرئيس ينتخبون خلال الدورة الثامنة والعشرين للهيئة، إعداد مشروع أولي للخطة الاستراتيجية، بمعاونة أمانة الدستور الغذائي، يعرض من ثم على الدورة السابعة والخمسين للجنة التنفيذية لدراسته.

13- كذلك وافقت اللجنة التنفيذية على إصدار رسالة دورية بحلول شهر أبريل/نيسان 2005، حرصاً على الحصول على إسهامات الأعضاء في الدستور الغذائي والمراقبين في وقت مبكر فيما يتعلق بعملية وضع الخطة الاستراتيجية، يطلب فيها إبداء أي تعليقات بشأن المجالات التي تعتبر غير وافية أو تحتاج إلى التحسين أو التعزيز في الإطار الاستراتيجي الحالي. وستستعين جماعة العمل بما ورد من تعليقات عن إعداد المشروع الأولي. وأشارت اللجنة إلى أنه باستطاعة المنظمتين الراعيتين للهيئة المساهمة أيضاً بشكل بناء في إعداد المشروع الأولي.

14- كذلك وافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة طلب الحصول على تعليقات الحكومات ولجان الدستور الغذائي، حسب المقتضى، في المراحل اللاحقة من إعداد الخطة الاستراتيجية، وذلك قبل عرض مشروع الخطة على الهيئة للموافقة النهائية عليها بحلول عام 2007.

(ب) تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال مواصفات الأغذية³

15- لاحظت اللجنة بارتياح ما أحرز من تقدم في تنفيذ الاقتراحات الصادرة عن التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لهيئة الدستور الغذائي، والتي أقرتها هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والعشرين، كما ترد في الجدولين 1 و 2 من وثيقة العمل CX/EXEC 05/55/2 Part II.

(ج) استعراض هيكل لجان الدستور الغذائي واختصاصات لجان الدستور وأفرقة المهام⁴

16- استذكرت اللجنة التنفيذية أنه في إطار متابعة التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي والأعمال الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال مواصفات الأغذية، والذي أجري عام 2002، والتنفيذ الجاري لتوصياته من جانب الدستور الغذائي، عيّن فريق من الخبراء الاستشاريين لإجراء استعراض لهيكل لجان الدستور واختصاصات لجان الدستور وأفرقة المهام، بغرض صياغة توصيات لتدارسها من جانب الهيئة. ولمساعدة عمل الاستشاريين، أرسل استبيان إلى رؤساء لجان الدستور وأفرقة المهام وإلى الحكومات المضيفة. وأعد الاستشاريون تقريراً أولياً استناداً إلى الاستجابات على الاستبيان والمعلومات المقدمة من هيئة مكتب أمانة الدستور الغذائي. وتضمنت وثيقة العمل التي عرضت على اللجنة التنفيذية التقرير الأولي مصحوباً بعدد من المقترحات والتوصيات.

17- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى أنه استناداً إلى التوجيهات التي صدرت من الدورة الحالية للجنة، سيعد تقرير نهائي ويُرسل باعتباره رسالة دورية إلى جميع الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي لإبداء تعليقاتهم. وستقوم كل من الدورة السادسة والخمسين للجنة التنفيذية والدورة الثامنة والعشرين للهيئة ببحث التوصيات المضمنة في التقرير النهائي على ضوء التعليقات التي وردت. ولإدخال التغييرات الضرورية على الأقسام ذات الصلة من دليل الإجراءات، بما في ذلك صلاحيات الأجهزة الفرعية، ستدعو الهيئة من ثم الدورة الثالثة والعشرين للجنة المبادئ العامة (2006) لصياغة مقترحات عملية فيما يتعلق بمراجعة الأحكام المضمنة في دليل الإجراءات.

³ الوثيقة CX/EXEC 05/55/2 Part II.

⁴ الوثيقة CX/EXEC 05/55/2 Part III.

18- كذلك لاحظت اللجنة التنفيذية أن هذه التعديلات على دليل الإجراءات، والتي لا تنطوي على أي انعكاسات على الميزانية، ستنفذ حال الموافقة عليها من قبل الهيئة، في حين أن التعديلات الأخرى التي تستلزم مخصصات في الميزانية لن تنفذ قبل الفترة 2008-2009.

تعليقات عامة

19- أعرب أعضاء اللجنة التنفيذية عن تقديرهم للعمل الذي قام به الاستشاريون، ولاحظوا أن هذه العملية هامة للغاية لمستقبل الدستور الغذائي. ولاحظت اللجنة أن التقرير الأولي أثار مناقشات حية على المستوى القطري في العديد من البلدان.

20- وأخذت اللجنة التنفيذية علماً بوجهات النظر المختلفة التي أبدتها الأعضاء على النحو التالي:

- إن التقرير لم يفرق تماماً بين القضايا المرتبطة بالإدارة الاستراتيجية وإدارة المواصفات في الدستور الغذائي والقضايا التي يمكن حلها، بصورة أساسية، من خلال استعراض هيكل اللجان واختصاصاتها. وهناك العديد من المشكلات حالياً، والتي يمكن معالجتها متى تحسنت الإدارة، بما في ذلك تنفيذ وظيفة الإدارة الاستراتيجية للجنة التنفيذية؛
- ضرورة إيلاء عناية كافية للأهمية النسبية للمواصفات الرأسية والأفقية، ومواصفات سلامة الأغذية وجودة الأغذية، إضافة إلى المواصفات العالمية والإقليمية ضمن الإطار الشامل لاستراتيجية الدستور الغذائي؛
- يمكن إجراء مزيد من التحليل للعوامل التي تؤدي إلى وضع المواصفات في توقيتها، اعتماداً على الخبرات الماضية؛
- أن الزيادة المقترحة في التوسع في استخدام جماعات العمل، جنباً إلى جنب مع احتمال إنشاء عدد من أفرقة المهام، يمكن أن يتعارض مع الهدف المتوخى في تقليل عدد اجتماعات الدستور الغذائي؛
- ينبغي أن تكفل أية خيارات لإعادة التنظيم الشفافية والشمولية، وخاصة من منظور البلدان النامية، كما ينبغي أن تترافق مع تحليل تفصيلي بقدر أكبر لتبعات التكاليف على أعضاء الدستور الغذائي والحكومات المضيفة وأمانة الدستور، فضلاً عن التأثير على كفاءة وسرعة عمل الدستور الغذائي.

الخيارات للتغيير الهيكلي

21- أعرب بعض الأعضاء عن القلق إزاء احتمال أن تستلزم "لجنة سلعية عليا" دورات طويلة نسبياً، مع مشاركة عدد كبير من الخبراء في الوفود القطرية لتغطية شتى المجالات الفنية. كذلك أشير إلى أن من العسير، على الأرجح، إيجاد قطر واحد يقبل استضافة مثل هذا الاجتماع الكبير.

22- وفيما يتعلق بمفهوم لجنة إدارة السلع، والتطور المقترح للجنة المعنية بإضافات الأغذية وملوثات الأغذية صوب لجنة إدارة أخرى، أعرب عن القلق إزاء تعارض الدور الإشرافي الفريد الذي تقوم به اللجنة التنفيذية في إدارة المواصفات مع الدور المقترح للجان الإدارة هذه، وأن هذه الأخيرة ستشكل طبقة إضافية من البيروقراطية في الدستور الغذائي. كذلك أشير إلى أنه من السابق لأوانه التفكير في إدخال تغييرات على دور الإدارة الذي تقوم به اللجنة التنفيذية، نظراً لأن هذا الدور الجديد قد بدأ تنفيذه.

23- وأوضح بعض الأعضاء أنه يمكن النظر في إلغاء عمل وضع المواصفات الذي تقوم به لجان التنسيق الإقليمية، خاصة على ضوء التركيز المتزايد الذي ينصب على المواصفات العالمية في سياق إطار التجارة الدولية. كذلك أشير إلى أن المقترحات لتحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات عالمية خلال عملية وضع المواصفات قد تترتب عنه أحياناً زيادة العبء على اللجان الفنية ويعطل من سرعة عمل الدستور الغذائي. وذكر هؤلاء الأعضاء أنه ينبغي تكريس موارد أكبر لوضع المواصفات ذات الصلة بحماية الصحة العامة.

24- وأوضح أعضاء آخرون أنه ينبغي للدستور الغذائي إعطاء تركيز كاف إلى وضع مواصفات جودة الأغذية، بما فيها المواصفات الإقليمية، لحماية البلدان النامية من الإغراق بالمنتجات من النوعيات الدنيا ولضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية، والتي تشكل جزءاً من الأهداف المعلنة للهيئة.

25- ورحبت اللجنة التنفيذية بالمقترح الداعي إلى تجزئة لجنة الدستور الغذائي المعنية بإضافات الأغذية وملوثات الأغذية إلى جهازين فرعيين، واحد يختص بالإضافات والآخر يعنى بالملوثات. وأيد الكثير من الأعضاء هذه التوصية نظراً لأن جدول أعمال اللجنة المعنية بإضافات الأغذية وملوثات الأغذية طويل للغاية وأعباء العمل عليها ثقيلة، وأن الموضوعين يستلزمان خبرات فنية ونهج مختلفة، كما أن الاستفاضة في استخدام جماعات العمل، حسبما أشير إليه حالياً، ليس مرغوباً من وجهة نظر الشفافية.

26- أعرب العديد من الأعضاء عن وجهة نظر مفادها ضرورة إرساء اجتماع رؤساء لجان الدستور الغذائي على أسس رسمية بشكل أو آخر، نظراً لأن هذا الاجتماع يمكن أن يقدم توجيهها مفيداً للجنة التنفيذية في وظيفتها للاستعراض التقييمي. كما أن التفاعل بين رؤساء اللجان يمكن أن ييسر التنسيق بين لجان الدستور، التي تشترك معاً في وضع

مواصفة من المواصفات. بيد أنه ينبغي إجراء تحليل واف لتبعات الموارد الناشئة عن إرساء اجتماع رؤساء اللجان على أسس رسمية.

27- وإجابة على بعض القضايا التي أثارها أعضاء اللجنة التنفيذية، أعرب الاستشاريون عن تقديرهم للفرصة التي أتاحت لهم للمساعدة في الجهود الجارية لزيادة كفاءة الدستور الغذائي، مشيرين في ذات الوقت إلى أن هذه المهمة هي تحد كبير. وكان في اعتقادهم أن الدستور الغذائي يتألف من لجان شبه مستقلة تضع بنفسها جداول عملها، وتتلقى إشرافاً ضئيلاً من قبل الهيئة. وهدفهم هو اقتراح تغييرات تفضي إلى وجود هيئة موجهة للمهام بدلا عن التوجه للجان، وتتمتع بقدر أكبر من التحكم والمرونة في برنامج عملها.

28- إن لجنة إدارة السلع المقترحة لا يقصد منها أن تتألف من خبراء فنيين، وإنما هي جهاز إدارة سيحدد القضايا ذات الأولوية العليا، وسيشرف على العمل الفني ضمن حدود زمنية، كما يعد صلاحيات أفرقة المهام المخصصة. ويمكن أن تضطلع الهيئة أو اللجنة التنفيذية بدور الإدارة هذا، ولكن ينبغي في حالة هذه الأخيرة العناية بشفافية العملية وشموليتها.

إعداد التقرير النهائي

29- وافقت اللجنة على الطلب إلى الاستشاريين بإعداد التقرير النهائي مع الأخذ في الحسبان ما دار من مناقشات، وعلى وجه الخصوص الجوانب التالية:

- تأثير أي من الخيارات على أعباء العمل ومسائل الموارد الأخرى التي تواجهها أمانة الدستور الغذائي والبلدان المضيفة للأجهزة الفرعية وأعضاء الدستور الغذائي، وخاصة البلدان النامية؛
- تأثير أي خيارات لإعادة التنظيم على الشفافية والشمولية، خاصة من منظور البلدان النامية، وعلى كفاءة وسرعة عمل الدستور الغذائي؛
- استقصاء أية خيارات ممكنة أخرى لإعادة التنظيم عوضاً عن تلك المضمنة في التقرير الأولي، مترافقة مع تحليل لمزاياها ومثالبها؛
- التفاصيل العملية لمفهوم لجنة إدارة السلع وانعكاساتها (مثلاً التمويل، البلد المضيف، العلاقات المؤسسية وعلاقات العمل مع الهيئة ومع اللجنة التنفيذية، توقيت الاجتماعات ووتيرتها)؛
- الدور الذي يتوقع أن تقوم به اللجنة التنفيذية في تحسين إدارة المواصفات؛
- تحليل العوامل ذات التأثير الإيجابي أو السلبي على الإنتاجية والكفاءة في مختلف مجالات العمل أو في مختلف الأجهزة الفرعية؛

- النظر في خيار مرحلي يعاد بموجبه تنظيم اللجان السلعية، بدون قيام لجنة سلعية عليا أو لجنة إدارة، وذلك بدمج اللجان الموجودة وفقا لخطوط المجموعات الطبيعية (مثلا المنتجات ذات المصدر الحيواني مقابل المصدر غير الحيواني، المواد الخام مقابل المواد المصنعة)؛
- تأثير إلغاء أو تقليص وزن وضع المواصفات الإقليمية؛
- العلاقات بين عدد اجتماعات جماعات العمل وإنتاجيتها في وضع المواصفات؛
- توصيات أكثر تحديدا عن العمل المتعلق بطرائق التحليل والمعاينة.
- موقف اللجنة التنفيذية حيال تجرئة اللجنة المعنية بإضافات الأغذية وملوثات الأغذية إلى اللجنتين.

30- كذلك أوضحت اللجنة التنفيذية أنه قد يكون من المفيد تضمين التقرير النهائي موجزا تنفيذيا.

الاستعراض التقييمي للمقترحات بشأن العمل الجديد ورصد سير العمل في وضع المواصفات (البند 3 من جدول الأعمال)⁵

31- استذكرت الأمانة أن إجراءات وضع المواصفات المنقحة، حسبما أقرتها الدورة السابعة والعشرون للهيئة، تضمنت استعراضا تقييميا لمقترحات العمل الجديد ووضع المواصفات، وأبلغت اللجنة أن استعراض العمل الجديد سيعرض على دورة اللجنة التنفيذية مباشرة قبل انعقاد دورة الهيئة. وقدمت الأمانة الوثيقة التي توضح حالة جميع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة في نطاق إجراءات وضع المواصفات، مع موجز للقضايا الرئيسية، وسلطت الضوء على البنود التي ظلت قيد النقاش لما يزيد عن خمس سنوات أو أنها أثارت مشكلات محددة من وجهة نظر إدارة المواصفات.

32- وأعرب العديد من الأعضاء عن وجهة نظر مفادها أن وثيقة العمل وفرت أساسا مفيدا للمناقشات كخطوة أولى، ولكن كان ينبغي أن تبين بصورة جلية الأسباب وراء التأخيرات في التقدم بمشروعات النصوص، وأن تقدم تحليلا للقضايا موضع الخلاف. ووافقت اللجنة على أن تعليقات رؤساء اللجان واقتراحاتهم بشأن السبل إلى حل القضايا، من شأنها أن ييسر إجراء الاستعراض التقييمي وينبغي السعي إلى الحصول عليها في المستقبل. ولاحظت اللجنة أنه، فيما يتعلق بالدورة الحالية أن تعليقات قد وردت من كل من رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة واللجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية.

⁵ CX/EXEC 05/55/3, CRD 4 (تعليقات مقدمة من الفلبين)، CCFFP، Add.1: CX/EXEC 05/55/3 (CRD 6 العمل بشأن السردين ومعلومات مقدمة من رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية)، CRD 7 (معلومات مقدمة من رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة).

- 33- ورأى العديد من الأعضاء ضرورة أن يقدم الاستعراض التقييمي التوجيه للجان، وخاصة عندما تكون نفس البنود قيد النقاش لدورات عديدة بدون احتمال التوصل إلى اتفاق عام في الآراء، وذلك حرصاً على تلافي إهدار موارد البلدان الأعضاء والبلدان المضيفة.
- 34- ولاحظ الرئيس أن لجان الدستور الغذائي ستبحث العديد من القضايا قبل انعقاد الدورة الثامنة والعشرين للهيئة، وأنه من الضروري أن تناقش اللجنة التنفيذية هذه القضايا بالتفصيل في هذه المرحلة. واقترح بعض الأعضاء مناقشة بعض من القضايا الرئيسية استناداً إلى المعلومات المتاحة في الوثيقة، وأبدت اللجنة التعليقات التالية.
- 35- وأشار بعض الأعضاء إلى أن المسائل المتعلقة بمدونة الأخلاقيات بشأن التجارة الدولية في الأغذية، في لجنة المبادئ العامة، ترتبط أساساً بالنطاق ويمكن حلها إذا ما اتضح النطاق في أعقاب الأسئلة التي طرحتها الدورة السابعة والعشرون للهيئة.
- 36- وأشار العديد من الأعضاء إلى أن اللجنة المعنية بالتوسيم ظلت تناقش مسألة توسيم الأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية لعدة دورات بدون تحقيق أي تقدم، وأوصوا بأن تنظر لجنة التوسيم في تعليق المناقشات لفترة من الزمن أو إيقاف العمل إذا لم يتسن لها حل القضية.
- 37- واقترح العضو من أمريكا الشمالية بحث المشكلات التي واجهتها اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، في وضع بعض الموصفات أثناء المناقشات العامة عن قضايا التغذية في الدستور الغذائي تحت البند 6(ج) من جدول الأعمال. كذلك تساءل العضو عن الحاجة إلى إقرار معايير معدلة لأولويات العمل في الدورة القادمة للهيئة، نظراً لأن هيكل واختصاصات لجان الدستور الغذائي هي قيد الاستعراض.
- 38- كذلك اقترح العضو من أمريكا الشمالية أن الموصفات التي أبقى عليها عند الخطوة 8 منذ سنوات عديدة، قد لا يحتاج لإدراجه في جدول أعمال الهيئة، ما لم يقترح على نحو محدد عضو في الهيئة بحث هذه القضية.
- 39- وشدد العضو من أوروبا على أهمية الإسراع في عمل اللجنة المعنية بإضافات الأغذية وملوثات الأغذية فيما يتعلق بالمستويات القصوى للملوثات، والذي ظل قيد البحث لدورات عديدة، واقترح المضي قدماً في وضع مدونة الممارسات بشأن الأغذية سريعة التجميد الذي تأخر لمدة خمس سنوات.
- 40- واستذكرت اللجنة أهمية الالتزام بوثيقة المشروع التي أعدت بشأن العمل الجديد عندما يتم وضع موصفات، ولكنها أشارت أيضاً إلى المشكلات غير المنظورة التي قد تنشأ في عملية وضع الموصفات وأن الاستعراض التقييمي ينبغي أن يوفر التوجيه للجان في مثل هذه الحالات.

41- ووافقت اللجنة التنفيذية على إصدار توصية عامة للجان الدستور الغذائي لبذل كافة الجهود لإحراز تقدم بشأن القضايا موضع الخلاف وأن تنظر، إذا ما كان التقدم بطيئاً أو أن من المستبعد التوصل إلى اتفاق عام في الآراء، في الخيارات التالية: إعادة تحديد أو تضييق نطاق النص، التركيز على المجالات التي يمكن التوصل بشأنها إلى اتفاق عام، تعليق بحث القضية لفترة من الزمن، أو إيقاف العمل.

المسائل الناشئة عن تقارير اللجان وأفرقة المهام التابعة لهيئة الدستور الغذائي (البند 4 من جدول الأعمال)

المسائل التي أحالتها الهيئة⁶

مقاومة مضادات الميكروبات

42- ذكرت اللجنة التنفيذية أن هيئة الدستور الغذائي كانت قد طلبت في دورتها السابعة والعشرين المشورة منها للتعامل مع مسألة مقاومة مضادات الميكروبات المتصلة بالاستخدام غير البشري لمضادات الميكروبات. ولاحظت أن أمانة الدستور الغذائي ووزعت رسالة دورية 2004-32 EXEC-32 تطلب فيها إبداء أي تعليقات على ما يجدر بالدستور الغذائي إنجازه بالنسبة إلى قضايا مقاومة مضادات الميكروبات والآليات الواجب استخدامها لتحقيق تلك النتائج. وشدد الأعضاء والمراقبون في ردودهم على الخطر المتزايد نتيجة الاستخدام غير البشري لمضادات الميكروبات بسبب استخدام مضادات الميكروبات على نطاق واسع في الثروة الحيوانية وتربية الأحياء المائية والبستنة، وأيدت بوجه عام الأنشطة الرامية إلى تجنب مقاومة مضادات الميكروبات أو الحد منها. غير أنها لم تتفق على الآليات التي يجدر بالدستور الغذائي استخدامها مع أنها حثت الهيئة على التحرك بهذا الشأن.

43- وذكر ممثل منظمة الصحة العالمية أن هذه المسألة كانت موضع بحث مطول وأنه يجدر بالهيئة القيام بعمل جديد خاص بمقاومة مضادات الميكروبات باعتبارها مسألة ذات أولوية عليا، وأشار إلى أن تأليف فريق مهام هو الطريقة الأسرع لإنجاز العمل المطلوب. واقترح ممثل المنظمة أنه يتعين على الدستور الغذائي بحث مسألة سلالات العوامل المرضية المقاومة؛ دراسة السياسات الحالية لتقدير المخاطر لمعرفة ما إذا كانت هناك حاجة إلى سياسات إضافية محددة؛ والعمل مع اجتماعات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية على معرفة مدى الحاجة إلى وجود منهجيات إضافية لتقدير المخاطر. كما أبلغ ممثل المنظمة للجنة التنفيذية بأن منظمة الصحة العالمية سبق أن نفذت بعض توصيات حلقات عمل الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية عن الاستخدام غير البشري لمضادات الميكروبات ومقاومة مضادات الميكروبات.

⁶ الوثائق CX/EXEC 05/55/4، CRD 3 (تعليقات اليابان) CRD 9 (ورقة غير رسمية عن مقاومة مضادات الميكروبات أعدتها منظمة الصحة العالمية)

44- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى أن الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي، على غرار اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية واللجنة المعنية بنظافة الأغذية وفريق المهام المخصص المعني بعلف الحيوان، تناولت بعض جوانب مقاومة مضادات الميكروبات كل في مجال اختصاصها وثمة حاجة إلى إرساء آلية لمعالجة هذه المسألة بصورة متسقة وفعالة.

45- وأوصت اللجنة التنفيذية الهيئة بإقرار مدونة الممارسات لاحتواء مقاومة مضادات الميكروبات التي أعدتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية والخطوط التوجيهية للتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية التي أعدتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة.

46- واعتبر بعض الأعضاء أنه بالإمكان معالجة هذه المسائل بقدر أكبر من الفعالية في إطار لجان الدستور الغذائي الموجودة وأن لا حاجة إلى تشكيل فريق مهام منفصل. واقترح بعض الأعضاء والمنسقين تأليف فريق مهام على اعتبار أن ذلك يشكل أسلوباً متكاملًا ومتسقاً أكثر للتعامل مع مختلف جوانب مقاومة مضادات الميكروبات. وأخذت اللجنة علماً بعرض جمهورية كوريا استضافة فريق المهام في حال تأليفه.

47- وأيدت اللجنة التنفيذية بقوة العمل في مجال مقاومة مضادات الميكروبات؛ واعترفت بضرورة مواصلة هذا العمل بإتباع نهج شمولي وبمراعاة ما أنجز من أعمال حتى الآن على المستويين القطري والدولي وبالتعاون الوثيق مع كل من المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

48- ولم تستطع اللجنة التنفيذية التوصل إلى استنتاج بالنسبة إلى الآلية الأفضل لمعالجة هذه المسألة وعمّا إذا كان من الأفضل تأليف فريق مهام مخصص أو مجموعة عمل مشتركة من لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام ذات الصلة. واعتبرت أن تشكيل فريق مهام مخصص يفترض اتخاذ قرار رسمي من جانب الهيئة وتخصيص موارد إضافية في ميزانية الدستور الغذائي. بيد أن اتخاذ هذا القرار سيتم في الدورة القادمة للهيئة، مما يكفل بدء العمل في التوقيت المناسب.

49- وأشارت الأمانة إلى إمكانية تأليف مجموعة عمل مشتركة بين اللجنة المعنية بنظافة الأغذية واللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية واللجنة المعنية بمخلفات المبيدات بقرارات تتخذها اللجان أو الهيئة؛ وتعد اجتماعات مشتركة للجان لنقل النص (النصوص) إلى مراحل متقدمة في إجراءات وضع المواصفات في الدستور الغذائي. وأعرب ممثل منظمة الصحة العالمية عن القلق إزاء قيود الوقت المحتملة الناشئة عن هذه العملية نتيجة الاختلافات في الجداول الزمنية للجان المعنية.

50- ووافقت اللجنة على ضرورة تحديد نطاق عمل الدستور في مجال مقاومة مضادات الميكروبات والنتائج المرتقبة منه بشكل واضح قبل أن تتخذ الهيئة أي قرار بشأن الإجراءات.

51- وأخذت اللجنة التنفيذية علماً باقتراحات ممثل منظمة الصحة العالمية في الوثيقة CRD 9 والتي تضمنت خيارات لتشكيل فريق مهام ومجموعة عمل مشتركة بين اللجان وسلطت الضوء على أنواع الأعمال الواجب القيام بها، لاسيما تحديد سياسات نوعية لتقدير المخاطر وبحث سبل تطبيق تحليل المخاطر في هذا المجال؛ ورسم ملامح المخاطر؛ وتحديد احتياجات تقدير المخاطر؛ والتوجيه بشأن احتواء المخاطر. لكن تعذر مناقشة الاقتراحات في العمق بسبب ضيق الوقت.

52- ووافقت اللجنة التنفيذية على أن تعد الأمانة، بمساهمة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وثيقة تتضمن تحليلاً لما ورد من تعليقات وأبرز القضايا المطروحة، الاقتراحات الخاصة بالاختصاصات ووصف الأعمال المحددة الواجب الاضطلاع بها؛ وخيارات عملية لتحقيق هذا الهدف، لاسيما تشكيل فريق مهام مخصص أو مجموعة عمل مشتركة بين اللجان، مع مراعاة الاقتراحات الواردة في الوثيقة CRD 9، تمهيداً لدراساتها في الدورة المقبلة لكل من اللجنة والهيئة.

المسائل التي أحالتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة⁷

مشروع المواصفات المقترحة لصلصة الصويا

53- أخذت اللجنة التنفيذية علماً بقرار الدورة الثانية والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة (سبتمبر/أيلول 2004) الذي قضى بوقف العمل على توحيد مواصفات صلصة الصويا مع التوصية إلى اللجنة التنفيذية بإيكال هذا العمل إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية على اعتبار أنه يتعيّن على هذه اللجنة، قبل المضي قدماً في بلورة المواصفات، أن تناقش بالتفصيل الحاجة إلى وجود مواصفات لصلصة الصويا صادرة عن الدستور الغذائي على ضوء معايير تحديد أولويات العمل⁸.

54- واعترفت اللجنة التنفيذية بأن أعمال اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية قد أرجئت إلى موعد غير محدد، مع أنها تعمل حالياً بالمراسلة على وضع اللمسات الأخيرة على مشروع مواصفات الدستور الغذائي للمعرونة العصائبية الجاهزة. كما أخذت علماً بقرار الدورة السابعة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي (يوليو/تموز 2004) بإيكال الإعداد الأولي لمواصفات مماثلة عن معجون فول الصويا المخمر (دوينجانغ) ومعجون فول الصويا المخمر بالفلفل الحار (غوشوجانغ) إلى لجنة التنسيق في آسيا والاستعانة بلجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية إذا دعت الحاجة لوضع اللمسات الأخيرة على المواصفات⁹.

⁷ الوثيقة CX/EXEC 05/55/4-Add.1

⁸ الفقرات 85-87 من الوثيقة ALINORM 05/28/27.

⁹ الفقرات 95-97 من الوثيقة ALINORM 04/27/41.

55- ووافقت اللجنة التنفيذية على أنه يجدر بالهيئة أن تنظر بالدرجة الأولى في الحاجة إلى مواصلة العمل على مواصفات لصلصة الصويا. فإذا كان الجواب إيجابياً، يكون السؤال عندها معرفة ما إذا كان ينبغي أم لا إيكال عملية وضع المواصفات إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية. ولاحظت اللجنة أن من الخيارات الممكنة وقف هذا العمل في إطار الدستور الغذائي، وكذلك وضع اللمسات الأخيرة على مشروع المواصفات باعتبارها مواصفات إقليمية.

56- وقررت اللجنة التنفيذية بحث المسألة في دورتها السادسة والخمسين في إطار عملية الاستعراض التقييمي. فتحال عندها توصية اللجنة التنفيذية إلى الدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي لاتخاذ القرار النهائي. وتسهيلاً للمناقشات في الدورة التالية للجنة، اتفق على توجيه رسالة دورية يطلب فيها إلى الأعضاء في الدستور الغذائي والمراقبين إبداء وجهات نظرهم بالنسبة إلى الحاجة إلى توحيد المواصفات الخاصة بهذا المنتج في إطار الدستور الغذائي.

المشروع وحساب الأمانة المشتركين بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي (البند 5 من جدول الأعمال)¹⁰

57- أشار ممثل منظمة الصحة العالمية، في سياق عرض التقرير السنوي لعام 2004 والمعلومات المحدثة عن الطلبات والتمويل عام 2005، إلى أن 92 مشتركاً يمثلون 75 بلداً استفادوا من حساب الأمانة، وإلى أن الأولوية أعطيت إلى البلدان الأقل نمواً. ولاحظت اللجنة بارتياح أن عدداً من الجهات المانحة التزموا بتقديم تمويل لسنتين أو ثلاث سنوات، الأمر الذي يعزز استدامة حساب الأمانة. كما لاحظت اللجنة أن المزيد من الأموال ستكون متاحة عام 2005، فيسهل بالتالي، ويتحسن، تشغيل حساب الأمانة.

58- وطلب المنسق في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إيضاحات عن تواتر تحديث التصنيف من جانب البنك الدولي. واعتبر المنسق، وأيده في رأيه العضو من أمريكا الشمالية، أنه ينبغي إبقاء المعايير قيد الاستعراض، واقتراح إضافة قائمة بجميع مقدمي الطلبات والمستفيدين من قبل دورة الدستور الغذائي في التقارير المقبلة لتكوين صورة أوضح عن احتياجات البلدان بهذا الصدد. فأوضح ممثل منظمة الصحة العالمية أنه يجري تحديث تصنيف البنك الدولي كل عام، وأفاد أن المعايير الحالية تشكل أساساً موضوعياً لاختيار البلدان المستفيدة. كما أشير إلى إمكانية إعداد قائمة مفصلة أكثر بمقدمي الطلبات والمستفيدين في التقرير المرحلي المقبل عن تشغيل حساب الأمانة.

¹⁰ الوثيقتان CX/EXEC 05/55/5-Add.1 وCX/EXEC 05/55/5 (معلومات محدثة عن الطلبات والتمويل عام 2005)، CRD 4 (تعليقات الفلبين)

59- وشدد عدد من الأعضاء على أهمية المشاركة الفعلية في عملية الدستور الغذائي والتي يمكن تقييمها بأكثر من وسيلة، منها مثلاً المعلومات المسترجعة من البلدان بالنسبة إلى تجربتها في الدستور الغذائي أو تعليقات البلدان على البنود التي هي قيد البحث في أي من اللجان. وأشار بعض الأعضاء إلى أنّ عدداً من البلدان النامية واجهت صعوبات جدية للمشاركة الفعلية، نظراً إلى خبرتها المحدودة على المستوى القطري في مجال التشريعات الغذائية والرقابة على الأغذية وذلك نتيجة نقص الموارد والافتقار إلى التدريب؛ ولا بد في مثل هذه الحالات من مضاعفة عملية بناء القدرات كي تأتي عملية المشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي ثمارها. واقترح أن تشير البلدان الأعضاء في طلباتها إلى كيفية استفادتها على المستوى القطري من المشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي. كما اقترح رصد تأثير المشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي على قدرات البلدان المعنية بالنسبة إلى مسائل الدستور الغذائي، ومن منظار أوسع بالنسبة إلى التشريعات الغذائية ونظم الرقابة على الأغذية على المستوى القطري. وأشار العضو من أفريقيا إلى ضرورة الحفاظ على استدامة مشاركة البلدان النامية، لاسيما وأن الدول الأعضاء ستتولى المسؤولية بدلا من حساب الأمانة.

60- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنه يجدر بالبلدان التي تقدّم طلبات أن تحدد تطلعاتها المعقودة على المشاركة، في الدستور الغذائي وكيفية استفادتها منها على المستوى القطري. وأكد أنه يتعين على البلدان رفع تقرير في كل مرة تشارك فيها في اجتماع من اجتماعات الدستور الغذائي إذا ما أرادت الاستفادة من دعم حساب الأمانة؛ وأبلغ الممثل للجنة أنّ جميع المستفيدين قدموا هذا النوع من التقارير حتى الآن.

61- واقترح بعض الأعضاء النظر في إمكانية تقديم المزيد من التدريب للمندوبين قبل اجتماعات الدستور الغذائي، بمساعدة البلدان المضيفة إذا أمكن. فأوضح ممثل منظمة الأغذية والزراعة أنّ حزمة التدريب الخاصة بالدستور الغذائي، والتي أعدت بالتعاون بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، ستكون متوافرة قريباً وهي ستستخدم في عدد من برامج التدريب، لاسيما تلك الجارية بالتزامن مع اجتماعات لجان التنسيق الإقليمية.

62- وأشار العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إلى أنّ المشروع الأولي توخى ثلاثة مستويات للمخرجات نتيجة المشاركة في الدستور الغذائي وسأل عما إذا كانت ستمول في المستقبل. فأوضح ممثل منظمة الصحة العالمية أنّه في عام 2004 اقتصر التمويل على مستوى المخرجات 1 (توسيع نطاق المشاركة) فقط لا غير نظراً إلى الصعوبات التي اعترضت البلدان لتحديد مستويات مخرجات في طلباتها؛ لكن قد يكون بالإمكان في عام 2005 تطبيق مستوى المخرجات 2 (تعزيز المشاركة بوجه عام بما في ذلك التدريب) أيضاً أو المستوى 3 (تعزيز المشاركة العلمية/الفنية).

63- ووجّه بعض الأعضاء عناية اللجنة إلى الصعوبات العملية الناجمة عن المهل القصيرة الفاصلة بين الموافقة على مشاركتهم والموعود الفعلي لعقد اجتماعات الدستور الغذائي، مما حال دون مشاركة بعض المندوبين في الاجتماعات لعدم توافر الوقت الكافي لاستكمال الترتيبات العملية. وأوضح ممثل منظمة الصحة العالمية أنه جرى بذل ما أمكن من جهود

لإتاحة الفرصة لمشاركة أكبر عدد ممكن من البلدان وأفاد عن وجود بعض الصعوبات لإقامة اتصالات مع البلدان المعنية؛ لكن من المتوقع تذليل هذه العقبات مع اكتساب المزيد من الخبرة على مستوى الإجراءات الإدارية.

64- وأبدى العضو من أفريقيا قلقه إزاء استخدام نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي باعتبارها قناة اتصال حصرية بأمانة حساب الأمانة، لأن ذلك يحول دون إقامة اتصالات مثمرة مع المسؤولين المعنيين في بعض البلدان؛ فاقترح استخدام قنوات الاتصال في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى جانب جهات الاتصال. واستذكر الرئيس وممثل منظمة الصحة العالمية القرار السابق من قبل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بوجوب إحالة الطلبات من جانب نقاط الاتصال وأشار إلى أن الجماعة الاستشارية ستبحث في سبل معالجة مشاكل محددة قد تعترض كل بلد من البلدان.

65- وبالنسبة إلى التنسيق على المستوى القطري، ذكّر ممثل منظمة الصحة العالمية بأن الطلبات تمنح فقط في حال استطاع البلد المعني أن يثبت أن جميع الوزارات المعنية، لا سيما وزارة الصحة ووزارة الزراعة، شاركت في اختيار المندوب الذي سيشترك في اجتماع الدستور الغذائي.

66- وأبدت اللجنة التنفيذية تقديرها لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وللبلدان المانحة على إنجازاتها الملحوظة في السنة الأولى من بدء العمل بحساب الأمانة، وشجعت البلدان المانحة الحالية والمحتملة على دعم حساب الأمانة. واعترفت اللجنة بالحاجة إلى استرجاع المعلومات من البلدان المستفيدة عن مشاركتها وأشارت إلى أن التدريب قد يكون لازماً كي تستفيد بعض البلدان بقدر أكبر من مشاركتها وكي تساهم بشكل فعال في عملية الدستور الغذائي. وشددت اللجنة على أهمية أنشطة بناء القدرات التي تنفذها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في هذا المجال.

67- ورحبت اللجنة التنفيذية بمبادرة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بالدعوة لعقد اجتماع إعلامي تشارك فيه البلدان المانحة والمستفيدة من حساب الأمانة بالتزامن مع الدورة الثامنة والعشرين للهيئة (يوليو/تموز 2005).

المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 6 من جدول الأعمال)

(أ) العملية الاستشارية بشأن إسداء المشورة العلمية¹¹

68- عرض ممثل منظمة الأغذية والزراعة، نيابة عن كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وثيقة العمل CX/EXEC 05/55/6 Part I لشرح ما أحرز من تقدم في العملية الاستشارية بين المنظمتين بشأن إسداء المشورة العلمية للدستور الغذائي وللبلدان الأعضاء. وأبلغ الممثل الاجتماع أنه، في إطار أنشطة متابعة توصيات حلقة العمل التي عقدت في شهر يناير/كانون الثاني 2005، تعمل المنظمتان حالياً على إعداد خط توجيحي إجرائي يجمع كافة الإجراءات المكتوبة المتبعة في كل من المنظمتين فيما يتعلق بإسداء المشورة العلمية، فضلاً عن التحضير لعقد حلقة عمل لإيجاد أساليب عمل جديدة كفيلة بتعزيز مشاركة الخبراء واستخدام البيانات على نطاق عالمي أوسع. كما أبلغت اللجنة أنّ منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية هما في صدد عقد اجتماع حكومي دولي أو مشاوره خبراء لوضع اللمسات الأخيرة على الخط التوجيهي الإجرائي استكمالاً لعملية الاستعراض بشأن إسداء المشورة العلمية من جانب المنظمتين.

69- ولاحظت اللجنة ما أحرز من تقدم حتى الآن وأعربت عن تقديرها لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وطلبت إبقائها على اطلاع على ما يسجل من تقدم في العملية الاستشارية.

(ب) تحديد أولويات الطلبات على المشورة العلمية (البند 6 (ب) من جدول الأعمال)¹²

المعايير التي ستستخدمها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لترتيب أولويات طلبات الدستور الغذائي بشأن المشورة العلمية

70- استذكرت اللجنة التنفيذية أنه قد طلب منها، في دورتها الثالثة والخمسين، تقديم المشورة لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بغية تمكين المنظمتين الراعيتين من وضع ترتيب أفضل لأولويات الطلبات الناشئة من الدستور الغذائي عند قيامهما بتنظيم مشاورات الخبراء و/أو الاجتماعات لتقديم المشورة العلمية. وكانت اللجنة قد بدأت مناقشاتها عن معايير ترتيب الأولويات، بيد أنها لم تتمكن من اختتام المناقشات نظراً لضيق الوقت.¹³

¹¹ الوثيقة CX/EXEC 05/55/6 Part I.

¹² الوثيقة CX/EXEC 05/55/6-Part II و CRD 4 (تعليقات الفلبين) و CRD 11 (معايير ترتيب الأولويات المستخدمة من قبل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية).

¹³ ALINORM 04/27/3 الفقرات 76-83.

71- بحثت اللجنة الانتهاء من صياغة معايير ترتيب الأولويات استنادا إلى المقترح المضمن في CRD 10، موجز المعايير المحددة في الفقرات 3، 4، 5 و6 من وثيقة العمل CX/EXEC 05/55/5-Part II. وعند مناقشة مجموعة المعايير المقترحة في CDR 10، اتفقت اللجنة مع المعيارين الأول والثاني، مشيرة في ذات الوقت إلى أن المعايير لم ترتب على أساس تسلسل هرمي. واعترفت اللجنة بضرورة ألا يقتصر الاهتمام، عند ترتيب أولويات طلبات المشورة العلمية، على الارتباط بالصحة العامة، بل وأيضا الارتباط بتجارة الأغذية. وحرصا على تدارس الاثنيتين، اتفق على تعديل المعيار الثالث ليشير إلى "الارتباط بالصحة العامة و/أو تجارة الأغذية". كذلك اتفق على ضرورة الإشارة إلى احتياجات البلدان النامية في هذا المعيار.

72- وجرى تبادل لوجهات النظر في اللجنة بشأن المعيار الرابع المتعلق بتوافر المعارف والبيانات العلمية اللازمة لإجراء تقييم المخاطر بغية تقديم مشورة علمية. وأشار بعض الأعضاء إلى الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في الحصول و/أو استخلاص البيانات لإجراء تقييم المخاطر. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة أن المعايير قصد منها أن تعكس أنه في ظل عدم وجود قاعدة البيانات سيكون من الصعب لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، تنظيم اجتماعات الخبراء لإجراء تقييم المخاطر.

73- وفيما يتعلق بالمعيار الخامس، اتفقت اللجنة على ضرورة أن تقوم هيئة الدستور الغذائي بوضع أولويات طلب المشورة العلمية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

74- وشكك العديد من الوفود في إدراج المعيار السادس نظرا لأنه قد يغفل الطلبات على المشورة العلمية المقدمة من البلدان الأعضاء دون أية وسائل لتقديم الموارد من خارج الميزانية أو الموارد العينية لمساعدة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على بلورة المشورة العلمية. كذلك أشير إلى أنه في حين أن قيود التمويل قضية هامة، فإن هذا عامل لاتخاذ قرار من قبل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بدلا عن أن يكون معيارا لتحديد أولويات المشورة العلمية. وتبعاً لذلك، وافقت اللجنة التنفيذية على إزالة هذا المعيار من مجموعة المعايير، مقرة بأن القرار النهائي بشأن تخطيط وتنفيذ الأنشطة المرتبطة بتقديم المشورة الفنية هو في يد منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

75- وافقت اللجنة على التوصية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بالمجموعة التالية من المعايير لترتيب أولويات طلبات المشورة العلمية المقدمة من الدستور الغذائي:

- الارتباط فيما يتعلق بالأهداف والأولويات الاستراتيجية المحددة في الخطة الاستراتيجية؛
- تعريف واضح لنطاق وهدف الطلب، وكذلك بيان واضح للطريقة التي ستستخدم بها المشورة في عمل الدستور الغذائي؛

- أهمية، والحاجة العاجلة إلى، وضع أو التقدم بنصوص للدستور الغذائي، آخذاً في الاعتبار ارتباط الصحة العامة و/أو تجارة الأغذية بقضايا واحتياجات البلدان النامية؛
- توافر المعارف والبيانات العلمية اللازمة لإجراء تحليل المخاطر أو بلورة المشورة الفنية؛
- الأولوية العليا التي تسنها هيئة الدستور الغذائي.

الجدولان 1 و2

76- أخذت اللجنة علماً بقائمة طلبات الدستور الغذائي إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المشورة العلمية (حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2004)، والمبادرات الأخرى التي قامت بها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بتقديم المشورة العلمية حسبما يرد في الجدولين 1 و2 من الوثيقة CX/EXEC 05/55/5-Part II. ونظراً لقيود الوقت، لم تبد اللجنة أية تعليقات محددة بشأن الجدولين.

الأوضاع المالية المتعلقة بتقديم المشورة العلمية

77- أبلغت اللجنة بأوضاع التمويل الحرجة فيما يتعلق بتقديم المشورة العلمية، خاصة بالنظر إلى الانخفاض في التمويل من خارج الميزانية إلى منظمة الصحة العالمية والذي سيؤدي إلى قيام حالة لن يتسنى معها تلبية الطلبات على مثل هذه المشورة. وأعربت اللجنة التنفيذية عن قلقها إزاء هذه القضية بالنظر إلى أهمية المشورة العلمية لعمل الدستور الغذائي.

78- واعترافاً بأن تقديم المشورة العلمية أمر حيوي للتقدم بالعمل الذي يقوم به الدستور الغذائي والمرتبب بحماية صحة المستهلكين، حثت اللجنة التنفيذية بقوة المنظمين على تجديد جهودهما لتوفير تمويل جار كاف من خلال ميزانية البرنامج العادي لدعم عمل لجنة الخبراء المشتركة المعنية بإضافات الأغذية والاجتماع المشترك المعني بمخلفات المبيدات واجتماع الخبراء المشترك المعني بتحليل المخاطر واجتماعات الخبراء الأخرى. وخلال هذه الفترة الانتقالية، حثت اللجنة المنظمين على الحصول على تمويل من خارج الميزانية من الدول الأعضاء من أجل تقديم المشورة العلمية، وشجعت الدول الأعضاء على تقديم هذا التمويل. وأشارت اللجنة إلى أنه، بالنظر إلى القيود المالية الحالية للمنظمين الراعيتين، ينبغي لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية أن تستكشفا السبل الإضافية والبديلة لتزويد الدستور الغذائي بالمشورة العلمية المطلوبة، وفي ذات الوقت، ضمان استقلالية هذه المشورة وسلامتها وحياديتها. وأخذت اللجنة علماً بأن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تنظران في إمكانية إنشاء آليات تمويل بديلة مثل حساب أمانة. ووافقت اللجنة على ضرورة أن تتاح للمنظمين بعض المرونة لإتباع أكثر الوسائل فعالية لتلبية الطلبات على المشورة العلمية. وتشمل الخيارات الممكنة لتقديم المشورة العلمية بصورة سريعة، عقد اجتماعات لمجموعات صغيرة من الخبراء بدلاً من مشاورات الخبراء الرسمية.

(ج) الأنشطة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ذات الصلة بعمل الدستور الغذائي¹⁴

79- أطلع ممثل منظمة الأغذية والزراعة واللجنة، نيابة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، على عدد من الأنشطة المشتركة، وفي طليعتها المنتدى الإقليمي المزمع عقده عام 2005؛ الأدوات التي هي قيد الإعداد لتحليل المخاطر على سلامة الأغذية؛ تقدير الاحتياجات إلى بناء القدرات في مجال سلامة الأغذية؛ وتحسين المشاركة في أعمال الدستور الغذائي. كذلك لفت الممثل انتباه اللجنة إلى المنفذ الدولي لسلامة الأغذية وصحة الحيوان والنبات الذي طورته منظمة الأغذية والزراعة بالتعاون مع وكالات أخرى بغية تقديم المعلومات للبلدان الأعضاء عن تدابير الصحة والصحة النباتية الرسمية؛ فضلاً عن عمل المنظمة الجاري على وضع نصوص معيارية للممارسات الزراعية الجيدة، بما يشمل الإنتاج النباتي والحيواني والسمكي.

80- وتساءل المنسق في أمريكا اللاتينية عن وضع اللمسات الأخيرة على دليل تحليل المخاطر على سلامة الأغذية وشدد على أهمية هذه الوثيقة لتيسير المناقشات الجارية بشأن تحليل المخاطر في لجنة المبادئ العامة. وأبلغ ممثل منظمة الأغذية والزراعة أنه من المتوقع أن ينتهي العمل به في الأسابيع المقبلة، وشجعت اللجنة التنفيذية المنظمين على المضي قدماً في نشر الدليل في أسرع وقت ممكن.

81- وذكر ممثل منظمة الصحة العالمية أنه عقب مشاوره الخبراء المشتركة بين المنظمين عن الانتروبكتير ساكازاكي وغيره من العوامل المرضية في تركيبة أغذية الرضع على شكل مساحيق، تعكف حالياً اللجنة المعنية بنظافة الأغذية على مراجعة مدونة الممارسات بشأن أغذية الرضع والأطفال. وشدد ممثل المنظمة على أهمية هذه المسألة المتعلقة بسلامة الأغذية وذكر بأن جمعية الصحة العالمية ستدرس وستصدر على الأرجح في مايو/أيار 2005، قراراً يتعلق بتغذية الرضع والأطفال تتناول فيه خطر الانتروبكتير ساكازاكي وغيره من الكائنات الحية الصغيرة ذات الصلة في تركيبة أغذية الرضع على شكل مساحيق.

82- وحثت اللجنة التنفيذية اللجنة المعنية بنظافة الأغذية على الانتهاء من مراجعة مدونة الممارسات بشأن أغذية الرضع والأطفال، بما يشمل المعايير الميكروبيولوجية ذات الصلة بالانتروبكتير ساكازاكي وغيره من الكائنات الحية الصغيرة ذات الصلة، من باب أولى.

83- وأبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية اللجنة بإطلاق الشبكة الدولية الجديدة للمسؤولين عن سلامة الأغذية من أجل تبادل المعلومات عن سلامة الأغذية والتعاون في هذا المجال بين مختلف السلطات المسؤولة عن سلامة الأغذية. والشبكة التي تضم مكوناً خاصاً بحالات الطوارئ لديها حالياً جهات اتصال موزعة في 137 بلداً.

¹⁴ الوثيقتان CRD 8 و CX/EXEC 05/55/6 Part III (القرار ج.ص.ع. 57-17: الاستراتيجية العالمية للنظام الغذائي والنشاط البدني والصحة).

الاستراتيجية العالمية للنظام الغذائي والنشاط البدني والصحة

84- أبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية للجنة أن جمعية الصحة العالمية أقرت الاستراتيجية العالمية للنظام الغذائي والنشاط البدني والصحة في شهر مايو/أيار 2004 بموجب القرار ج.ص.ع.57-17. وتتضمن الاستراتيجية العالمية مجموعة متكاملة من الخيارات على مستوى السياسات، وهي تشدد على أهمية مواصفات الدستور الغذائي بالنسبة إلى البلدان الأعضاء، لاسيما المتعلق منها بالتغذية وبالتوسيم، وذلك من أجل تقديم معلومات أدق إلى المستهلكين.

85- كما أبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية للجنة أنه جرى إعداد تقرير عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية في الدستور الغذائي وأعد التقرير استشاري لتيسير المناقشات في منظمة الصحة العالمية وهو حالياً قيد الدرس، علماً أن ذلك لا يمثل سياسة المنظمة. وأبدت اللجنة اهتمامها بالبقاء على اطلاع على موقف منظمة الصحة العالمية، حالما ينجلي، بالنسبة إلى التوصيات الواردة في التقرير.

86- وأشار العضو من أمريكا الشمالية، يسانده أعضاء آخرون، إلى أن العديد من توصيات الاستراتيجية العالمية موجهة إلى البلدان الأعضاء ويجب تطبيقها على المستوى القطري، غير أنها لا تدخل ضمن صلاحيات الدستور الغذائي، خاصة المتعلق منها بالثقف الغذائي وبأنماط الحياة الصحية. وأشار العضو من أمريكا الشمالية إلى ضرورة تناول هذه المسألة بقدر كبير من الدقة، نظراً إلى تعدد العوامل الملازمة للأمراض غير المعدية فيها، بما في ذلك أنماط التغذية الثقافية والتي تستمر لدى العمر وغيرها من عوامل الخطر، فضلاً عن ضرورة أن يواصل الدستور الغذائي عمله بالنسبة إلى قضايا التغذية والتوسيم ضمن نطاق اختصاصاته.

87- وشدد العضو من أوروبا على أهمية الأمراض غير المعدية وعلى ضرورة أن تتخذ البلدان الأعضاء تدابير على المستوى القطري لتطبيق قرار جمعية الصحة العالمية، واقترح أن تواصل لجان الدستور الغذائي المختصة معالجة القضايا المتصلة بالتغذية وبالتوسيم، كل ضمن نطاق اختصاصاته. واعتبر العضو من أوروبا أنه لا بد من النظر بوجه عام في سبل إدراج قضايا التغذية ضمن أعمال الدستور الغذائي، مع الإبقاء على اختصاصات الدستور الغذائي الحالية. وأشار إلى أن موقف منظمة الصحة العالمية، حالما ينجلي، سيكون بمثابة توجيه للعمل المستقبلي في هذا المجال، وسأل عن موقف منظمة الأغذية والزراعة بهذا الشأن.

88- وأيد ممثل منظمة الأغذية والزراعة المزيد من العمل في إطار الدستور الغذائي في المجالات المتصلة بالاستراتيجية العالمية، لاسيما التغذية والتوسيم، مع الإشارة إلى أن هذا النوع من العمل يجب أن يبقى ضمن نطاق اختصاصات الدستور الغذائي.

89- واعترفت اللجنة التنفيذية بأهمية وجود نهج للصحة العامة من أجل الوقاية من الأمراض غير المعدية، الأمر الذي يستدعي تحركاً من جانب الوكالات الدولية والحكومات القطرية والمحلية على حد سواء. وأوصت اللجنة التنفيذية الهيئة بمواصلة التمسك الكامل، ضمن نطاق اختصاصاتها، بالإجراءات القائمة على البراهين التي قد تتخذها

للارتقاء بالموصفات الصحية للأغذية بما يتسق مع الغايات والأهداف المرجوة من الاستراتيجية، ووافقت على أنه بالإمكان تحقيق ذلك من خلال العمل الذي تضطلع به الأجهزة الفرعية الموجودة حالياً مثل اللجنة المعنية بالأغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة واللجنة المعنية بتوسيم الأغذية.

90- كذلك وافقت اللجنة التنفيذية على الطلب من منظمة الصحة العالمية أن تعد، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة، وثيقة تسلط الضوء فيها على الإجراءات التي يمكن اتخاذها، من قبل الدستور الغذائي، في نطاق اختصاصاته، لتيسير تطبيق الاستراتيجية العالمية. وستبحث الهيئة هذه الوثيقة في دورتها القادمة.

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى (البند 7 من جدول الأعمال)¹⁵

العلاقات بين الدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي

91- أبلغت اللجنة التنفيذية أنه، طبقاً لقرارات اللجنة التنفيذية والهيئة، بقيت أمانة الدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي على اتصال لتبادل المعلومات منذ الدورة الأخيرة للجنة. ولاحظت اللجنة أن اللجنة الفنية المؤلفة من 34 عضواً (المنتجات الغذائية) التابعة للمنظمة العالمية للتوحيد القياسي منكبّة حالياً على دراسة ثلاثة بنود ذات صلة بالدستور الغذائي هي: معالجة الأغذية بالإشعاع (ISO/AWI 22810)، إمكانية التتبع في سلسلة العلف والأغذية (ISO/CD 22519)، ونظم إدارة سلامة الأغذية (ISO/DIS 22000).

92- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى أن أمانة الدستور الغذائي قد بعثت بتعليقات خطية إلى أمانة اللجنة الفنية (ISO/TC 34) التابعة للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي بشأن ISO/CD 22519 و ISO/DIS 22000 في شهر سبتمبر/أيلول ونوفمبر/تشرين الثاني 2004 على التوالي للفت انتباه اللجنة الفنية إلى ما قام أو يقوم به الدستور الغذائي من أعمال في هذا المجال.

93- وأبلغت اللجنة التنفيذية بأن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي أقرت في سبتمبر/أيلول 2004 الخطة الاستراتيجية للمنظمة للفترة 2005-2010 والتي يدعو الهدفان 4 و5 فيها إلى تفعيل التعاون بين المنظمة الدولية للتوحيد القياسي والأجهزة الحكومية الدولية لوضع المواصفات مثل الدستور الغذائي.

94- ووافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة الإبقاء على الاتصالات بين أمانتي الدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي. كما وافقت على ضرورة تشجيع نقاط الاتصال القطرية التابعة للدستور الغذائي على تعزيز الاتصالات

¹⁵ الوثيقتان CX/EXEC 05/55/7 و CRD 10 (الخطة الاستراتيجية للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي للفترة 2005-2010)، و CRD 4 (تعليقات الفلبين)

والتنسيق مع نقاط الاتصال القطرية التابعة للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي، بغية الحد قدر المستطاع من الازدواجية في العمل وتحقيق قدر أكبر من الاتساق في التوجيهات المعيارية الصادرة عن الدستور الغذائي وعن المنظمة الدولية.

العلاقات بين الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان

95- ذكّرت اللجنة التنفيذية بأن مسألة سبل تعزيز التعاون بين الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان كانت موضع بحث في الدورات الأخيرة للجنة وللهيئة. وتحديداً، أعادت الهيئة في دورتها السابعة والعشرين التأكيد على اهتمامها بزيادة التعاون مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان، واقترحت أن تباشر منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية مناقشة الموضوع طبقاً لتوصية الدورة الثالثة والخمسين للجنة التنفيذية¹⁶، وطلبت إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة وضع اللمسات الأخيرة على الخطوط التوجيهية في أقرب فرصة ممكنة وأوصت بتوثيق التعاون بين الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان على المستويين القطري والإقليمي أيضاً.¹⁷

96- وكانت اللجنة المعنية بالمبادئ العامة قد أنهت في دورتها الحادية والعشرين في نوفمبر/تشرين الثاني 2004 العمل على "مشروع الخطوط التوجيهية بشأن التعاون بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية لوضع المواصفات والنصوص ذات الصلة"، ووافقت على إحالة الخطوط التوجيهية إلى الدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي للموافقة عليها.¹⁸

97- واستناداً إلى الاقتراحات الواردة في وثيقة العمل، وافقت اللجنة التنفيذية على توصية الهيئة بما يلي:

- تشجيع المنظمة العالمية لصحة الحيوان على مواصلة المشاركة الفاعلة في أعمال وضع المواصفات في الهيئة، تحديداً من خلال الأعمال التي تضطلع بها الأجهزة الفرعية المختصة في الهيئة؛
- دعوة المنظمة العالمية لصحة الحيوان إلى رفع تقارير منتظمة إلى الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي ذات الصلة عن أنشطتها المتصلة بعمل تلك الأجهزة الفرعية، على أن تواصل هذه الأخيرة البحث عن سبل لتحسين التعاون مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان كل في مجال عملها وإبلاغ اللجنة التنفيذية بالقرارات/التوصيات الصادرة عنها حسب المقتضى؛
- دعوة المنظمة العالمية لصحة الحيوان إلى تقديم تقرير موجز إلى الدورات العادية للهيئة عن أنشطتها ذات الصلة بأعمال الهيئة، بما يشمل النتائج التي توصلت إليها مجموعة العمل المعنية بسلامة الأغذية من الإنتاج الحيواني التابعة للمنظمة العالمية لصحة الحيوان.

¹⁶ الفقرات 100-104 من الوثيقة ALINORM 04/27/3.

¹⁷ الفقرات 175-180 من الوثيقة ALINORM 04/27/41.

¹⁸ الفقرات 82-104 والمرفق الثامن بالوثيقة ALINORM 05/28/33.

98- كما أوصت اللجنة التنفيذية باستعراض فعالية ترتيبات التعاون بين الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان خلال الدورة الثلاثين للهيئة (2007) لمعرفة ما إذا كانت هناك حاجة إلى المزيد من الترتيبات أو رغبة فيها، بما في ذلك أحكام الفقرة 13 من مشروع الخطوط التوجيهية.

99- وأخذت اللجنة التنفيذية علماً أيضاً ببعض المعلومات التي أعطاها ممثل المستشار القانوني لمنظمة الأغذية والزراعة عن العلاقة بين المنظمة المذكورة ومنظمة الصحة العالمية.

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي (البند 8 من جدول الأعمال)¹⁹

100- لاحظت اللجنة التنفيذية أن مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي قد أعد على أساس دورة لمدة ستة أيام وأن هناك، بالإضافة إلى الأعمال الأساسية للهيئة (إقرار المواصفات والنصوص ذات الصلة وغيرها)، عدد من القضايا التي تستلزم مناقشات مستفيضة، مثل استعراض هيكل لجان الدستور واختصاصات لجان الدستور وأفرقة المهام. وأوضح الرئيس أن أفضل الجهود ستبذل من أجل تخصيص الوقت المناسب فيما بين مختلف بنود الأعمال. كذلك أكد الحاجة إلى بذل كافة الجهود للتوصل إلى النصاب القانوني المطلوب في الدورة القادمة للهيئة كي يتسنى إقرار التعديلات على اللائحة الداخلية بدون مزيد من التأخير في عملية تنفيذ توصيات تقييم الدستور الغذائي.

أية مسائل أخرى (البند 9 من جدول الأعمال)²⁰

101- أبلغت اللجنة التنفيذية بالردود التي وردت استجابة للرسالة الدورية CL 2004/38-GEN بشأن الاشتراك في قوائم التوزيع الإلكتروني للدستور الغذائي وتوزيع وثائق الدستور. ولاحظت اللجنة أن الاستعاضة عن التوزيع الورقي ليحل محله التوثيق الإلكتروني من شأنه أن يساعد على تحقيق وفورات في التكاليف والاستخدام الأفضل للموارد البشرية وغيرها من الموارد المتاحة، مع تقصير فجوة الاتصالات مع أعضاء الدستور الغذائي والمراقبين فيه.

102- وكذلك لاحظت اللجنة التنفيذية أنه على حين يعتبر عدد متزايد من أعضاء هيئة الدستور الغذائي والمراقبين فيها يتمتعون بإمكانية النفاذ إلى الانترنت، فإن المعدل المنخفض للاستجابة للرسالة الدورية من أعضاء الدستور الغذائي والمراقبين لا يتيح اتخاذ قرارات نهائية بشأن هذه المسألة في هذه المرحلة. وعلى ضوء هذا، وافقت اللجنة على ضرورة أن تواصل الأمانة التماس الإجابات من أعضاء الدستور الغذائي والمراقبين على الاستبيان المضمن في الرسالة الدورية. ولاحظت اللجنة وجهة نظر بأنه من الممكن، في نقطة زمنية محددة، اتخاذ قرار غيابي بالتوقف عن التوزيع الورقي أو

¹⁹ الوثيقة CX/EXEC 05/55/8.

²⁰ CRD 2 (موجز للاستجابات على الرسالة الدورية CL 2004/38-GEN بشأن توزيع وثائق الدستور).

تقليله في حالة عدم تلقي إجابات. واعترفت اللجنة بالحاجة إلى ضمان التخفيض في توزيع الوثائق المطبوعة والتدابير الأخرى المرتبطة بالوفورات في التكاليف لن تنشأ عنه صعوبات بالنسبة للبلدان النامية الأعضاء في الهيئة.

103- كذلك لاحظت اللجنة مجموعة من التوصيات الأولية في CRD 2 أعدتها أمانة الدستور استناداً إلى الإجابات على الاستبيان. بيد أنه نظراً لضيق الوقت، لم يتسن للجنة بحثها في تفصيل. وبالتالي، وافقت اللجنة على العودة إلى هذه المسألة في دورة قادمة بغية وضع توجيه نهائي لبحثه من جانب الهيئة على أساس الاستجابات على الاستبيان وتحليلها، والذي سيضمّن في وثيقة عمل تعدّها أمانة الدستور الغذائي.

المرفق

قائمة المشاركين

Dr Stuart Alexander Slorach
Deputy Director-General
National Food Administration
PO Box 622
SE-75126 Uppsala
Sweden

Phone: +46.18.175594
Fax: +46.18.105848
Email: stsl@slv.se

الرئيس

Mr Paul Mayers
Acting Director General
Food Directorate, Health Products and Food Branch
Health Canada
Building #7, Room 1110 (0701A5)
Tunney's Pasture
Ottawa, Ontario, K1A OL2
Canada

Phone:+613.957.1821
Fax: +613.957.1784
Email: paul_mayers@hc-sc.gc.ca

نواب الرئيس

Dr C.J.S. Mosha
Chief Standards Officer (Food Safety & Quality)
Head, Agriculture and Food Section
Tanzania Bureau of Standards
P.O. Box 9524
Dar Es Salaam
Tanzania
Phone: +255.22.245.0206 (mobile: 255.741.32.44.95)
Fax: +255.22.245.0959
Email: cjmosha@yahoo.co.uk ; info@tbs.or.tz

Dr Hiroshi Yoshikura
Chairperson of Food Sanitary Council
National Institute of Infectious Diseases
1-23-1 Toyama, Shinjuku-ku
Tokyo 162-8640
Japan

Phone: +81.3.5285.1111
Fax: +81.3.5285.1193
Email: yoshikura@nih.go.jp

الأعضاء المنتخبون على أساس إقليمي

Mr Medi Mougui
 Représentant Permanent-Adjoint de Cameroun
 auprès de la FAO
 Ambassade de la République du Cameroun
 Via Siracusa 4-6
 00161 Rome
Phone: +39.06.44.03644
Fax: +39.06.44.03644
Email: medimougui@virgilio.it

أفريقيا

Mr Noel de Luna
 Agricultural Attaché
 Embassy of the Republic of the Philippines
 Viale delle Medaglie d'Oro, 112
 00136 Rome
Phone: +06. 39746717/39746622
Fax: +06. 39740872/9889925
Email: philrepfao@libero.it

آسيا

Mr Charles Crémer
 Directeur
 Service Public Fédéral, Santé publique
 Sécurité de la chaîne alimentaire
 et Environnement
 DG Animaux, Végétaux et Alimentation
 Service denrées alimentaires, alimentation animale et
 autres produits de consommation
 Place Victor Horta, 40
 Boîte 10
 B-1060 Bruxelles
 Belgium
Phone: +32.2 524 7371
Fax: +32.2 524 7399
Email: charles.cremer@health.fgov.be

أوروبا

Mr Niek Schelling
 Senior Policy Officer
 International Food Safety Matters
 National Coordinator of Codex Alimentarius
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 Department of Food Quality and Animal Health
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 The Netherlands
Phone: +31.70.378.4426
Fax: +31.70.378.6141
Email: n.schelling@minlnv.nl

المستشارون للأعضاء من أوروبا

Mr Nick Tomlinson
Head of Chemical Safety Division
Food Standards Agency
Room 527
Aviation House
125 Kingsway
London WC2B 6NH
United Kingdom
Phone: +44.207.276.8562
Fax: +44.207.276.8513
Email: nick.tomlinson@foodstandards.gsi.gov.uk

Bióloga Aída Albuérne Piña
Comisionada de Operación Sanitaria
Comisión Federal para la Prevención de Riesgos Sanitarios
(COFEPRIS)
Monterrey 33, Floor 2o
Col. Roma.
06700 Mexico D.F.
Mexico
Phone : +5255.55.14.64.57
Fax : +5255.50.80.50.05
Email: aalbuerne@salud.gob.mx

أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

Lic. Renée Salas Guerrero
Subdirectora Ejecutiva de Operación Internacional
Comisión Federal para la Prevención de Riesgos Sanitarios
(COFEPRIS)
Monterrey 33 – Floor 1
Col. Roma.
D.F. Mexico 06700
Mexico
Phone : + 52.55.5514 8586
Email: rsalas@salud.gob.mx

المستشار للأعضاء من أمريكا اللاتينية والبحر
الكاريبي

Dr Mahmoud Eisa
President of the Board of Directors and Chairman of the
National Codex Committee
Egyptian Organization for Standardization
16 Tadreeb El - Moderbeen
Amyria
Cairo
Egypt
Phone: +20.2.2845528
Fax: +20.2.2845504
Email: moi@idsc.net.eg

الشرق الأدنى

Dr Maryam Moustafa Moussa
Minister Plenipotentiary for Agricultural Affairs
Deputy Permanent Representative of Egypt to U.N. Agencies in
Rome
Agricultural Office of Arab Republic of Egypt in Rome
Embassy of the Arab Republic of Egypt
Via Salaria 267 (Villa Savoia)
00199 Rome
Italy

Phone: +39.06.8548956
Fax: +39.06.8542603
Email: maryam.moussa@tiscali.it

المستشار للأعضاء من الشرق الأدنى

Dr F. Ed. Scarbrough
Manager, U.S. Codex Office
Food Safety and Inspection Service
U.S. Department of Agriculture
Room 4861 South Building
1400 Independence Avenue, SW
Washington, DC 20250
U.S.A.

Phone: +202.720.2057
Fax: +202.720.3157
Email: ed.scarbrough@fsis.usda.gov

أمريكا الشمالية

Mr Greg Orriss
Director
Bureau of Food Safety and Consumer Protection
Food Safety Directorate
Canadian Food Inspection Agency
159 Cleopatra Drive
Nepean, Ontario, K1A 0Y9
Canada

Phone: +613.221.7162
Fax: +613.221.7295
Email: orrissgr@inspection.gc.ca

المستشار للأعضاء من أمريكا الشمالية

Dr Gardner Murray
Australian Chief Veterinary Officer and Special Advisor
Australian Government Department of Agriculture,
Fisheries and Forestry
GPO Box 858
Canberra ACT 2601
Australia

Phone: +61.2.6272.5848
Fax: +61.2.6272.5697
Email: gardner.murray@daff.gov.au

جنوب غرب المحيط الهادي

Mr Sundararaman Rajasekar
 Programme Manager (Codex)
 Codex Coordinator and Contact Point for New Zealand
 New Zealand Food Safety Authority
 PO Box 2835
 Wellington
 New Zealand

Phone: +64.4.463.2576
Fax: +64.4.463.2583
Email: RajasekarS@nzfsa.govt.nz

المستشار للأعضاء من جنوب غرب المحيط
 الهادي

المراقبون

Mr Lee SeoungYong
 Deputy Director
 Dept. of Food Safety, Food Safety Bureau
 Korea Food & Drug Administration

Phone: 82-2-380-1726-7
Fax: 82-2-388-6396
Email: sylee0@kfda.go.kr

المنسق لإقليم آسيا

Prof. Milan Kováč
 Director
 National Focal Point for Codex Alimentarius
 Food Research Institute
 Priemysel'ná 4
 P.O. Box 25
 82475 Bratislava 26
 Slovak Republic

Phone: +4212-5557 4622
Fax: +4212-5557 1417
Email: milan.kovac@vup.sk

المنسق لإقليم أوروبا

Dr Gabriela Alejandra Catalani
 Technical Coordinator of the Codex Contact Point
 Dirección Nacional de Mercados Agroalimentarios
 Subsecretaría de Política Agropecuaria y Alimentos
 Secretaría de Agricultura, Ganadería, Pesca y Alimentos
 Paseo Colón 922, Of. 29
 1063 Buenos Aires
 Argentina

Phone: +54.11.4349.2549
Fax: +54.11.4349.2244/2549
Email: gcatal@sagpya.minproduccion.gov.ar
codex@sagpya.minproduccion.gov.ar

أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

Mr Salem Al-Qheiw
 Assistant Director-General
 Institution for Standards and Metrology "JISM"
 P.O. Box 941287
 Amman 11194
 Jordan

Phone: +0962.6. 5665276
Email: squheiw@jism.gov.jo

المنسق لإقليم الشرق الأدنى

Mr. Lemalu Samau Tate Simi
 Chief Executive Officer
 Ministry of Commerce, Industry & Labour
 Chairman Samoa National Codex Committee
 Level 4, ACB House
 P.O. Box 862
 Apia,
 Samoa

Phone: (0685) 20441
Fax: (0685) 20443
Email: itsimi@mcil.gov.ws

المنسق لإقليم جنوب غرب المحيط الهادي

Dr Jorgen Schlundt
 Director
 Food Safety Department
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland

Phone: +41.22.791.3445
Fax: +41.22.791.4807
Email: schlundtj@who.int

منظمة الصحة العالمية

Dr Colin Tukuitonga
 Coordinator
 Primary Prevention of Chronic Diseases Unit
 Department of Chronic Diseases and Health Promotion,
 Noncommunicable Diseases and Mental Health (NMH)
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland

Phone: +41.22.791.1437
Fax: +41.22.791.1581
Email: tukuitongac@who.int

Dr Angelika Tritscher
 Chemical Safety (PSC)
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland

Phone: +41.22.791.4348
Fax: +41.22.791.3590
Email: tritschera@who.int

Mr Hartwig de Haen
 Assistant Director-General
 Economic and Social Department
 Food and Agriculture Organization (FAO)
 Viale delle Terme di Caracalla
 00100 Rome
 Italy

Phone: 39-06-570-54110
Fax: 39-06-570-54110
Email: hartwig.dehaen@fao.org

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

Mr Ezzeddine Boutrif
Chief, Food Quality and Standards Service
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56156
Fax: +39.06.570.54593
Email: ezzeddine.boutrif@fao.org

Mr Shetty Prakash Sarvotham
Chief
Nutrition Planning, Assessment and Evaluation Service
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53341
Fax: +39.06.570.54593
Email: shetty.prakash@fao.org

Ms M. de Lourdes Costarrica
Senior Officer, Food Quality Liaison Group
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56060
Fax: +39.06.570.54593
Email: lourdes.costarrica@fao.org

Mr Antonio Tavares
Legal Counsel
Legal Office
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55132
Fax: +39.06.570.
Email: antonio.tavares@fao.org

Dr Kazuaki Miyagishima
Secretary, Codex Alimentarius Commission
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54390
Fax: +39.06.570.54593
Email: kazuaki.miyagishima@fao.org

الأمانة

Ms Selma H. Doyran
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55826
Fax: +39.06.570.54593
Email: selma.doyran@fao.org

Ms Noriko Iseki
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.
Fax: +39.06.570.54593
Email: noriko.iseki@fao.org

Ms AnnaMaria Bruno
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56254
Fax: +39.06.570.54593
Email: annamaria.bruno@fao.org

Mr Jeronimas Maskeliunas
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53967
Fax: +39.06.570.54593
Email: jeronimas.maskeliunas@fao.org

Mr Yoshihide Endo
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54790
Fax: +39.06.570.54593
Email: yoshihide.endo@fao.org

Ms Gracia Brisco
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.52700
Fax: +39.06.570.54593
Email: gracia.brisco@fao.org

Mrs Young-Ae Ji
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55854
Fax: +39.06.570.54593
Email: youngae.ji@fao.org

Mr John Allan
Associate Professionel Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53283
Fax: +39.06.570.54593
Email: john.allan@fao.org

Mrs Barbara McNiff
Consultant
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56089
Fax: +39.06.570.54593
Email: barbara.mcniff@fao.org

Mr Grant Meekings
6 Parkside
London N3 2PJ
United Kingdom

Phone: +44.0.208346.0364
Email: gmeekings@voila.fr
gmeekings@totalise.co.uk

Ms Mariam Binti Abdul Latif
Principal Assistant Director (Certification)
Department of Islamic Development Malaysia (JAKIM)
Islamic Food & Consumer Goods Research Division
1st Floor, Block D7, Parcel D
Federal Government Administration Centre
62519 Putrajaya
Malaysia

Phone: +03.8886.4126 (Direct)
Fax: +03.8889.4951
Email: mariamlatif@islam.gov.my

استشاريو هيئة الدستور الغذائي
(البند 2 (ج) فقط):

Dr Eve Kasirye-Alemu
Senior Consultant & Managing Director
Quality Assurance, Agro-business & Management Consultants
SUSIE HOUSE
Ggaba Road
P.O. Box 9652
Kampala
Uganda

Phone: +256.41.510960
+256.77.550708

Email: ekasiye@utlonline.co.ug

Mr Lloyd Robert Lake
4284 Candlestick Court
Dumfties, VA 22026
United States of America

Phone: +703.670.4898

Email: bobpenlake@worldnet.att.net